

الدعوة الإسلامية

نصف سنوية لحكمة تدعى بالبحر والدراسات الإسلامية والهرية

في هذا العدد

- التوسعية في القرآن والسنة
 - وقف النقود وأهميته في تفعيل دور الوقف في اندونيسيا
 - قواعد الامتناب وتطبيقها في المعاملات المعاصرة: في البيع بالتقسيط نموذجاً
 - الشيخ علاء الدين علي البهلوان وحاشيته علي تفسير الكشاف للزحشري
 - منهج محمود سعيد ممدوح في الحكم علي الحديث من خلال كتاب التعريف بأوهام من قسم السنن الي صحيح وضعيف
 - تاريخ حوار علماء المسلمين الاندونيسيين والأديان الأخرى
 - موقف ابن مالك مما اختلف فيه البصريون والكوفيون
- السنة الثانية عشرة العدد 1 رمضان 1436 هـ / يونيو 2015 م

A L - Z A H R Ä '
الزَّهْرَاءُ

نصف سنوية محكمة تصدر عن كلية الدراسات الإسلامية والعربية
بجامعة شريف هداية الله الإسلامية الحكومية جاكرتا، تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية والعربية

A refereed academic twice yearly, published by Islamic and Arabic Studies Faculty,
the State Islamic University (UIN) Syarif Hidayatullah Jakarta,
and concerned with Islamic and Arabic research and studies

Volume 12, No 1, 1436 H/2015 M السنة الثانية عشرة، العدد 1، 1436هـ/2015م

رئيس التحرير

غلمان الوسط عمر حسن

هيئة التحرير

أحمددين أحمد طهار

أحمدي عثمان

محمد شيرازي دمياطي

تحرير ومراجعة لغوية

إمام سوجوكو

تجهيز فنج

فاتح الندى، محمد خير المستغفرين

سكرتير التحرير

أيذا حميرة

جميع المراسلات توجه باسم رئيس التحرير:

Fakultas Dirasat Islamiyah Universitas Islam Negeri (UIN) Syarif Hidayatullah,
Jl. Ir. Juanda No. 95 Ciputat Jakarta 15412 Indonesia

العنوان الإلكتروني:

journal.alzahra.fdi@uinjkt.ac.id

عنوان المجلة على شبكة الإنترنت:

<http://journal.uinjkt.ac.id/index.php/zahra>

المحتوى

❦ حديث الزهراء

الوسطية في القرآن والسنة

5 سليمان بن علي بن عامر الشيعلي

❦ البحوث والدراسات

وقف النقود وأهميته في تفعيل دور الوقف في إندونيسيا

15 يولي ياسين طيب

قواعد الاستنباط وتطبيقها في المعاملات المعاصرة: في البيع بالتقسيط نموذجاً

41 إمام أول الدين بارناس محسن

الشيخ علاء الدين علي البهلوان وحاشيته علي تفسير الكشاف للزمخشري

53 حبي موليونو

منهج محمود سعيد ممدوح في الحكم على الحديث من خلال كتاب التعريف

78 بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف

..... أحمد دحلان

تاريخ حوار علماء المسلمين الإندونيسيين والأديان الأخرى

101 غلمان الوسط عمر حسن

موقف ابن مالك مما اختلف فيه البصريون والكوفيون

110 محمد شاسي

حديث الزهداء

الوسطية في القرآن والسنة

سليمان بن علي بن عامر الشيعلي

قسم العلوم الإسلامية، كلية التربية، جامعة السلطان قابوس

إن الاعتدال هو منهج الإسلام في كل الأمور سواء كان في العقيدة أو في العبادة أو في الأخلاق والتعامل بين الناس، وهو الصراط المستقيم بين الإفراط والتفريط، وظهر هذا المنهج واضحاً في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم، فكان ما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً. وقد وعى السلف الصالح هذا المنهج فكانت حياتهم كلها بعيدة عن الغلو والشطط، وحين ضعف الإسلام في نفوس أتباعه، وقل العلم بقواعد هذا الدين وتعاليمه، واختلطت الأمور، ظهرت فيهم المفهوم الخاطئة، فكان الغلو كما هو حال الأمم قبلهم.

دعوة القرآن إلى الوسطية والاعتدال

وقد راعى الله الفطرة البشرية، وطاقتها وحاجاتها، فلم يحملها ما لا تطبيق، وأراد لها أن يكون أمرها وسطاً لا شططاً، يقول الله تعالى:

(وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَيَّ عَاقِبِيهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرءُوفٌ رَحِيمٌ)

وكلمة (وسطاً) الواردة في وصف هذه الأمة تنصرف إلى عدة معان، منها كما قال

الزخشي

(أُمَّةٌ وَسَطًا) خياراً، وهي صفة بالاسم الذي هو وسط الشيء.. وقيل: للخيار: وسط لأن الأطراف يتسارع إليها الخلل، والأعوار والأوساط محمومة. أو عدولاً، لأن الوسط عدل بين الأطراف ليس إلى بعضها أقرب من بعض.¹

غير أن المعنى الأقرب في الآية هو التوسط أو الاعتدال في الأحوال كلها، أي هم وسط بين الغلو والتقصير، وهذا الذي اختاره الطبري.²

ولا شك أن المعنى الذي ذكره الزخشي يؤدي إلى هذا المعنى ويستلزمه "ذلك أن الزيادة على المطلوب في الأمر إفراط، والنقص عنه تفريط وتقصير، وكل من الإفراط والتفريط ميل عن الجادة القويمة، فهو شرٌّ ومذموم، فلخيار: هو الوسط بين طرفي الأمر، أي: المتوسط بينهما... ذلك أن الناس كانوا قبل ظهور الإسلام على قسمين: قسم تقضي عليه تقاليد المادية المحضة فلا هم له إلا الحظوظ الجسدية كاليهود والمشركين، وقسم تحكم عليه تقاليد الروحانية

الخالصة، وترك الدنيا وما فيها من اللذات الجسمانية، كالنصارى والصابئين وطوائف من وثني الهند أصحاب الرياضات.

وأما الأمة الإسلامية، فقد جمع الله لها في دينها بين الحقيين؛ حقّ الروح وحقّ الجسد، فهي روحانية جسمانية، وإن شئت قلت: إنّه أعطاهما جميع حقوق الإنسانية، فإنّ الإنسان جسم وروح، حيوان وملك، فكأنّه قال: جعلناكم أمةً وسطاً تعرفون الحقيين، وتبلغون الكمالين³

ومن الآيات التي أشار فيها الحقّ تعالى إلى لزوم منهج الاعتدال والتوسط قوله تعالى: (وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ * أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ * وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ) [الرحمن: 7-9]

ذكر المفسرون أن المقصود بقوله { وَوَضَعَ الْمِيزَانَ } أي: ووضع العدل بين خلقه في الأرض لأن العدل صلاح الناس.⁴

قال الزمخشري: أمر بالتسوية ونهى عن الطغيان الذي هو اعتداء وزيادة، وعن الخسران الذي هو تطفيف ونقصان. وكرّر لفظ الميزان: تشديداً للتوصية به، وتقوية للأمر باستعماله والحث عليه⁵

إذن في الآيات إشارة واضحة إلى الاعتدال والتوسط، إذ الطغيان المشار إليه هو تجاوز الحد والتطرف، والغلو، والإخسار هو التقصير والتفريط وكلاهما قبيح مذموم. ولعل سورة الفاتحة الذي يكررها المسلم في صلاته، ترمي إلى هذا الأمر، وتؤكد عليه كمنهج حياة هذه الأمة في قوله تعالى

ذلك أن الصراط الذي يطلبون الهداية إليه والثبات عليه، هو طريق وسط بين طريقيين، طريق المغضوب عليهم، وهو من علم الحق فأعرض عنه، وطريق الضالين الذين أعماهم الهوى عن اتباع الحق وطلبه.

قال ابن عاشور

الأظهر عندي أن المراد بالصراط المستقيم المعارف الصالحات كلها من اعتقاد وعمل بأن يوقفهم إلى الحق والتمييز بينه وبين الضلال على مقادير استعداد النفوس وسعة مجال العقول النيرة والأفعال الصالحة بحيث لا يعترتهم زيغ وشبهات في دينهم وهذا أولى ليكون الدعاء طلب تحصيل ما ليس بحاصل وقت الطلب وإنّ المرء بحاجة إلى هذه الهداية في جميع شؤونها كلها حتى في الدوام على ما هو متلبس به من الخير للوقاية من التقصير فيه أو الزيغ عنه⁶.

هذا الصراط مثله النبي صلى الله عليه وسلم بخط وسط بين خط اليمين وخط الشمال، كما في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فخطّ خطاً، وخطّ خطين عن يمينه، وخطّ خطين عن يساره، ثم وضع يده على الخط الأوسط، فقال هذه سبيل الله، ثم تلا هذه الآية (وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله)⁷ [الأأنعام 153]

هذا المنج القرآني أكد عليه النبي صلى الله وسلم في أكثر من حديث، فقد أخرج الإمام البخاري في الصحيح عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة⁸

وأخرج أبو الشيخ في أمثال الحديث ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : " إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق ولا تبغض إلى نفسك عبادة الله ، فإن المنبت لا أرضا قطع ولا ظهرا أبقى " ⁹

وتمثله واقعا في حياته عليه السلام، فقد أخرج الامام البخاري في الصحيح، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة رضي الله عنها أنها ، قالت : " ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثما ، فإن كان إثما كان أبعد الناس منه وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم لله بها " ¹⁰

وذم الغلو والخروج عن الاعتدال حتى في العبادة، فقد أخرج النسائي في الصغرى عن ابن عباس : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة العقبة وهو على راحلته : " هات القط لي ، فلقطت له حصيات هن حصى الخدف فلما وضعتهن في يده ، قال : بأمثال هؤلاء وإياكم والغلو في الدين ، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين " ¹¹

وأخرج الإمام البخاري أيضا عن عائشة رضي الله عنها ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتجر حصيرا بالليل فيصلي عليه وييسطه بالنهار فيجلس عليه ، فجعل الناس يثوبون إلى النبي صلى الله عليه وسلم فيصلون بصلاته حتى كثروا ، فأقبل ، فقال : " يا أيها الناس خذوا من الأعمال ما تطيقون ، فإن الله لا يملأ حتى تملوا ، وإن أحب الأعمال إلى الله ما دام وإن قل " ¹².

وأخرج الإمام مسلم ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : " لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشهر من السنة أكثر صياما منه في شعبان ، وكان يقول : خذوا من الأعمال ما تطيقون ، فإن الله لن يمل حتى تملوا ، وكان يقول : أحب العمل إلى الله ، ما داوم عليه صاحبه ، وإن قل " ¹³

وسمى النبي عليه السلام الخروج عن الاعتدال، التنطع في الدين، وحكم على أصحابه بالهلاك، فقد أخرج الإمام مسلم في الصحيح عن طلق بن حبيب ، عن الحنف بن قيس ، عن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " هلك المنتطعون ، قالها ثلثا " ¹⁴ يتبين من النصوص السابقة يسر هذا الدين، وأن الاعتدال والتوسط في الأمور، هو المنهج الذي ارتضاه الله ورسوله، والخروج عن هذا المنهج إنما هو غلو وتنطع من صاحبه، يؤدي به إلى الهلاك والعياذ بالله.

مظاهر الاعتدال في الإسلام

يتجلى منهج الوسط والاعتدال في جميع أحكام هذا الدين وتشريعاته، في العقيدة، والعبادة، والأخلاق، ونذكر من الامثلة على ذلك:

الاعتدال في العقيدة

تتوجه الفطرة الإنسانية إلى عبادة الإله الخالق، وجاءت نصوص القرآن الكريم منسجمة مع الفطرة، فدعت إلى عبادة الله، وأنه وحده المستحق لهذه العبادة، فكانت وسطا بين الجاحدين لله، المنكرين لوجوده، وبين القائلين بتعدد الإلهة.

وهي كذلك وسط بين سفه اليهود في وصفهم لله بصفات البشر، ونزعتهم العدائية للأنبياء وقتلهم وسبهم. وكثيرا ما يعنى القرآن على اليهود موقفهم هذا من انبياء الله، فقال تعالى في سورة آل عمران:

(لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء سنكتب ما قالوا وقتلهم الإنبياء بغير حق، ونقول ذوقوا عذاب الحريق) [آل عمران: 181]

وفي سورة النساء، سجل عليهم بجانب الكفر، وقتل الأنبياء، ونقض العهد، بهت الأنبياء والصالحين.

(فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الأنبياء بغير حق وقولهم غلبنا غلب بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلا. وبكفرهم وقولهم على مريم بهتانا عظيما. وقولهم أنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم) [النساء: 155-157]

في المقابل نعى على النصارى غلوهم في عيسى عليه السلام، وقولهم أنه ابن الله (وقالت اليهود عزيز بن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله) [التوبة: 30]

ثم خاطبهم خطاب المشفق عليهم، فقال:

(يٰٓأَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا) [النساء: 171]

وحذرهم في سورة المائدة من هذا الغلو لأنه اتباع للهوى والضلال:

(يٰٓأَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَصْلُوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ) [المائدة: 77]

قال في المنار:

نهى الله تعالى أهل الكتاب الذين كانوا في عصر نزول القرآن عن هذا الغلو الذي كان عليه من قبلهم من أهل ملتهم، وعن التقليد الذي كان سبب ضلالتهم، فذكرهم بأن الذين كانوا قبلكم، قد ضلوا باتباع أهوائهم في الدين، وعدم اتباعهم فيه سنة الرسل والأنبياء،

والصالحين من الحواريين، فكل أولئك كانوا موحدّين ولم يكونوا مفرطين ولا مفرّطين. وإنما كانوا للشرك والغلو في الدين منكرين، فهذا التثليث وهذه الطقوس الكنيسية الشديدة المستحدثة من بعدهم¹⁵.

والظاهر أن الخطاب بأهل الكتاب يتناول المجموعتين إي اليهود والنصارى، "فحين غلّو اليهود تجاوزهم الحدّ في التمسك بشرع التّوراة بعد رسالة عيسى ومحمد عليهما الصّلاة والسّلام. ومن غلّو النّصارى دعوى إلهيّة عيسى وتكذيبهم محمداً... وهذا نهى لأهل الكتاب الحاضرين عن متابعة تعاليم الغلاة من أحبارهم ورهبانهم الذين أساءوا فهم الشريعة عن هوى منهم مخالف للدليل. فلذلك سمّي تغاليهم أهواء، لأنّها كذلك في نفس الأمر وإن كان المخاطبون لا يعرفون أنّها أهواء فضّلوا ودعوا إلى ضلالتهم فأضّلوا كثيراً مثل (قيافا) حبر اليهود الذي كفر عيسى — عليه السّلام — وحكم بأنّه يقتل، ومثل الجمع الملكاني الذي سجّل عقيدة التثليث.¹⁶

الوسطية في التشريع

أقرب الشرائع إلينا هي اليهودية والنصرانية، أما اليهود فأغرقوا في حب المادّة، وعتنوا أنبياءهم فشدّد الله عليهم، فحرم عليهم أشياء أحلها لغيرهم، كما ورد ذلك في القرآن الكريم، قوله تعالى (فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيراً. وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل وأعدنا للكافرين عذاباً أليماً) [النساء: 160]

فالتكاليف الشاقة وتحريم الطيبات ما هو إلا عقوبة لهم على معاصيهم والجرائم التي ارتكبوها.

أما النصارى فإنهم بالغوا في الرهبانية، التي لم يكتبها الله عليهم ولم يأمرهم بها، ولكنهم كلفوا بها أنفسهم، ولم تكن تناسب فطرة الإنسان إذ "الراهب يمتنع من التزويج خيفة أن تشغله زوجه عن عبادته، ويمتنع من مخالطة الأصحاب خشية أن يلهوه عن العبادة، ويترك لذائذ المآكل والملابس خشية أن يقع في اكتساب المال الحرام، ولأنهم أرادوا التشبه بعيسى عليه السلام في الزهد في الدنيا وترك التزويج، فلذلك قال الله تعالى: {ابتدعوها} ، أي أحدثوها فإن الابتداع الإتيان بالبدعة والبدع وهو ما لم يكن معروفاً، أي أحدثوها بعد رسولهم فإن البدعة ما كان محدثاً بعد صاحب الشريعة¹⁷.

فجاءت الشريعة الإسلامية وسطاً بين إفراط النصارى وتفريط اليهود، فارتفعت بالإنسان عن المادية البهيمية وزكت نفسه من حب الدنيا وشهواتها، وفي المقابل أحلت للإنسان من الطيبات واللذائذ بما يكفل له حياة هانئة سعيدة مطمئنة، كما قال الله تعالى (قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة) [الأعراف: 32]

وقد رمز النبي صلى الله عليه وسلم لهذا الاعتدال والتوسط في التشريع، باختياره وسط الأمور حتى في العقوبة، كما في الحديث الذي أخرجه الإمام مالك عن زيد بن أسلم، أن رجلاً اعترف على نفسه بالزنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسوط فأتي بسوط مكسور فقال: فوق هذا فأتي بسوط جديد لم تقطع ثمرته. فقال: دون هذا فأتي بسوط قد ركب به ولان فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلد. ثم قال: "أيها الناس قد أن لكم أن تنتهوا عن حدود الله من أصاب من هذه القاذورات شيئاً فليستتر بستر الله. فإنه من يبدي لنا صفحته، نقم عليه كتاب الله"¹⁸

وهكذا الشأن في باقي العبادات كالصلاة والزكاة والصيام والحج وغيرها.

الاعتدال في الآداب والأخلاق

كما بدى هذا المنهج واضحاً في العقيدة والعبادة، فهو كذلك في آداب الإسلام وقيمه وأخلاقه، فالمؤمن ليس بالفظ ولا الغليظ، وليس بالساذج المخدوع، هذا وقد ذكر القرآن الكريم بعضاً من صفات المؤمنين وأن منهمجهم الاعتدال كما في قوله تعالى (والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً) [الفرقان: 67] فهي طريقة وسط بين التبذير الذي هو إنفاق المال على الشهوات والملذات دون وجه حق، وبين البخل والتقتير الذي هو منع حق الله وحق العباد في هذا المال، وكلا الطريقتين مذمومة فالأول من أخوان الشياطين، والثاني من المنافقين الذين يمنعون الماعون.

وفي سورة المطففين توعدهم الله أهل هذه الصفة بالعذاب الشديد (ويل للمطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون) [المطففين: 1-3]، هؤلاء هم أهل الحرص والشح، يجب الخير لنفسه وبأبه لغيره وهذا نوع من الغلو المذموم في الأخلاق.

التعايش الإنساني

التعايش الإنساني، سنة كونية وضرورة إنسانية، فقد خلق الله البشر ليتعارفوا ويتعاونوا بغض النظر عن أجناسهم ومعتقداتهم، (يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا) الحجرات. وقد سن العدل ليكون مبدأ عاماً بين البشر، ولم يجعل عذراً للتملص منه مهما كانت العداوة بين الفريقين.

في التعامل:

الأصل في تعامل المسلم مع غيره أن يسع الناس بأخلاقه، فيصل من قطعه، ويعفو عمن ظلمه، ويحلم عمن جهل عليه، وقد ورد هذا الأصل في القرآن الكريم في قوله تعالى: (ولا تستوي الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هي أحسن) [فصلت: 34]

قال الطبري في تفسيرها: قوله: { ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ } يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: ادفع يا محمد بجلحك جهل من جهل عليك، وبعفوك عمن أساء إليك

إساءة المسيء، وبصبرك عليهم مكرهه ما تجد منهم، ويلقاك من قبلهم¹⁹»

وهذه قاعدة عامة للناس كلهم، بيد أن البشر قد يمتلون من الآخر إن لم يكن عدوا ما لا يمتلونه من أعدائهم، لأن حب الانتقام والسطوة مركوزة في طبيعة الإنسان، وهنا دعا القرآن إلى الاعتدال في مثل هذه المواقف، ونهى أن يحمل الإنسان طبيعته تلك على ظلم الآخر، وبحسه حقه، فقال تعالى محذرا المؤمنين من هذا التصرف:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ) [المائدة: 8]

قال في المنار:

القَوَّامُ، هو المبالغ في القيام بالشيء، وهو الإتيان به مقومًا تامًا لا نقص فيه ولا عوج. وقد حذف هنا ما أمرنا بالمبالغة في القيام به، فكان عامًا شاملاً لجميع ما أخذ علينا الميثاق به من التكاليف حتى المباحات، أي كونوا من أصحاب الهمم العالية وأهل الإيقان والإخلاص لله تعالى في كل عمل تعملونه من أمر دينكم أو أمر دنياكم. ومعنى الإخلاص لله في أعمال الدنيا إن تكون بنية صالحة، بأن يريد العامل بعمله الخير والتزام الحق من غير شائبة اعتداء على حق أحد أو إيقاع ضرر به..... (وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا) أي ولا يكسبنكم ويحملنكم بغض قوم وعداوتهم لكم أو بغضكم وعداوتكم لهم، على عدم العدل في أمرهم، بالشهادة لهم بحقهم، إذا كانوا أصحاب الحق، ومثلها هنا الحكم لهم به، فلا عذر للمؤمن في ترك العدل وإيثاره على الجور والحباة، وجعله فوق الأهواء وحظوظ النفس، وفوق الحبة والعداوة مهما كان سببهما. فلا يتوهمن متوهم إنه يجوز ترك العدل في الشهادة للكافر، أو الحكم له بحقه على المؤمن.

ولم يكتف بالتحذير من عدم العدل مهما كان سببه والنية فيه، بل أكد أمره بقوله: { أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ } أي قد فرضت عليكم العدل فرضاً لا هواة فيه، اعدلوا هو - أي العدل المفهوم من اعدلوا - أقرب لتقوى الله، أي لالتقاء عقابه وسخطه باتقاء معصيته، وهي الجور الذي هو من أكبر المعاصي لما يتولد منه من المفساد²⁰.

ولا شك أن هذا هو أعظم مظاهر الاعتدال وأرقاها، فإذا كان هذا الحال الذي يجب أن يتعامل به مع العدو فمع غيره من باب أولى، وقد وردت آية مشابهة أن هذا العدل يجب أن يكون مع القريب والبعيد على السواء، حتى مع الأئسان نفسه، ففي سورة النساء قوله تعالى:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ) [النساء: 135]

وعندما تخرج بعض الصحابة من تعاملهم مع أقربائهم من المشركين المسلمين، أنزل الله تعالى قوله:

(لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ أَنْ

تَبْرُوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ

فقد قيل في سبب نزولها أن قتيلة (بالتصغير ويقال لها: قتلة، مكبراً) بنت عبد العزى من بني عامر بن لؤي من قريش وهي أم أسماء بنت أبي بكر الصديق جاءت إلى المدينة زائرةً ابنتها وقتيلة يومئذٍ مشركة في الملة التي كانت فيها المهادنة بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كفار قريش بعد صلح الحديبية (وهي الملة التي نزلت فيها هذه السورة) فسألت أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم أتصل أمها؟ قال: «نعم صلي أمك»، وقد قيل: إن هذه الآية نزلت في شأنها.²¹

وإذا كان هذا الحال مع المشركين فكيف بأهل الكتاب وهم أقرب للمسلمين مودة، ويشتركون معهم في بعض أصول دينهم، وكيف بأهل الذمة الذين يجاورون المسلمين في دورهم، ويشاركونهم حياتهم، لهم ما لهم وعليهم ما عليهم. كيف يجوز للمسلم بعد هذا أن يؤذي من سألته وكف أذاه عنه، وقد أخرج أبو نعيم في معرفة الصحابة عن عبد الله بن جراد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " من ظلم ذمياً مؤدياً الجزية مقراً بذلته، فأنا خصمه يوم القيامة "22

وإذا كان هذا هو منهج القرآن فإن هذه الأمة متى انحرفت عن تعاليمه فليست بمعصومة من الوقوع فيما وقع فيه اليهود والنصارى وغيرهم من تجاوز حدود الله، "فالغلو: هو الإفراط وتجاوز الحد في الأمر، فإذا كان في الدين، فهو تجاوز حد الوحي المنزل إلى ما تهوى الأنفس، كجعل الأنبياء والصالحين أرباباً ينفعون ويضرون بسلطة غيبية لهم فوق سنن الله في الأسباب والمسببات الكسبية، واتخاذهم لأجل ذلك آلهة يعبدون فيدعون من دون الله تعالى أو مع الله تعالى، سواء أطلق عليهم لقب الرب والإله كما فعلت النصارى أم لا، وكشرع عبادات لم يأذن بها الله، وتحريم ما لم يحرم الله، كالطيبات التي حرمها القسوس والرهبان على أنفسهم وعلى من اتبعهم. مبالغة في التنسك سواء كان ذلك لوجه الله، أم كان رياءً وسمعة."23 وتقديس آراء البشر لا يختلف عن تقديس البشر أنفسهم وجعلهم آلهة من دون الله، وأن تجعل اقوالهم أصلاً ينطلق منه لسفك الدماء واستحلال الأموال والفروج. وقد وصف النبي صلى الله عليه وسلم هؤلاء بالمارقين من الدين، الخارجين عن حدوده.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَخْرُجُ فِيكُمْ قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ وَأَعْمَالَكُمْ مَعَ أَعْمَالِهِمْ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ وَلَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مَرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ تَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلَا تَرَى شَيْئًا وَتَنْظُرُ فِي الْقِدْحِ فَلَا تَرَى شَيْئًا وَتَنْظُرُ فِي الرَّيْشِ فَلَا تَرَى شَيْئًا وَتَمَارَى فِي الْفُوقِ²⁴

الخاتمة:

النصوص السابقة تؤكد أن منهج الاسلام هو الاعتدال والوسطية في كل الأمور، وقد

حذر الله هذه الأمة مما وقعت فيه الأمم السابقة من الغلو والتطرف، فذكر غلو اليهود، في بهت الأنبياء والصلحين وقتلهم، وتفانيهم في حب المادّة، وذكر غلو النصارى في عيسى عليه السلام، وفي رهبانيتهم التي ابتدعوها ولم تطبقها طبيعة الإنسان. وقد كانت حياة النبي صلى الله عليه وآله نموذجاً للتوسط والاعتدال سواء في الفرائض أو المستحبات. وكان يكره الغلو والإفراط، كما يكره التقصير والتفريط. وعليه فإن على المسلمين اليوم:

أولاً: العودة إلى نصوص القرآن الكريم بقلب صادق خالص من الأهواء
ثانياً: فهم سيرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وسنته فهما خالياً من التنطع والخلفيات الفكرية والمذهبية.

ثالثاً: احترام أقوال العلماء والأخذ بما يتوافق من الأصوليين الأولين منها، دون تقديسهم أو جعل أقوالهم هي الفهم الصحيح للإسلام، ثم الركون عليها في التعامل مع الخلق.
رابعاً: احترام الرأي الآخر وعدم تسفيهه القائلين به فلعل فيه جانباً من الصواب.
خامساً: على المسلم أن يتعايش مع غير المسلم بكل احترام وتقدير وحفظ لحقوقه ما لم يكن حرباً على الإسلام والمسلمين.

الهوامش

1. الزمخشري، الكشاف، تفسير سورة البقرة، آية 143، (موقع التفسير، جامعة آل البيت)، altafsir.com
2. الطبري، مجمع البيان، تفسير سورة البقرة، آية 143، (موقع التفسير، جامعة آل البيت، الأردن) altafsir.com
3. رشيد رضا، تفسير المنار، موقع التفسير، جامعة آل البيت
4. انظر، الطبري، مجمع البيان، تفسير سورة الرحمن، آية 7-9، الرازي، مفاتيح الغيب، تفسير سورة الرحمن، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تفسير سورة الرحمن، موقع التفسير، جامعة آل البيت
5. الزمخشري، الكشاف، تفسير سورة الرحمن، آية 7-9
6. ابن عاشور، التحرير والتنوير، تفسير سورة الفاتحة آية 5-7، موقع التفسير، جامعة آل البيت
7. أخرجه ابن ماجه، سنن ابن ماجه، ت: محمد فواد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، دت، حديث رقم 11
8. أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الإيمان، باب الدين يسر، حديث رقم 39 (انظر موقع المكتبة الإسلامية، <http://library.islamweb.net>)
9. أخرجه الإمام أحمد، في مسند أنس بن مالك رضي الله عنه وليس فيه (إن المنبت)، وأخرجه أبو الشيخ في أمثال الحديث برقم 200 (انظر موسوعة الجامع للحديث النبوي، sonaonline.com)
10. أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب المناقب، باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم 3318
11. أخرجه النسائي في السنن الصغرى، كتاب المناسك، باب التقاط الحصى، حديث رقم 3023
12. أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب اللباس، باب الجلوس على الحصى ونحوه، حديث رقم، 3459
13. أخرجه الإمام مسلم في الصحيح، كتاب الصيام، باب صيام النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم، 1965 (المكتبة الإسلامية)

14. أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب العلم، باب هلك المتنطعون، حديث رقم 4829 (المكتبة الإسلامية)
15. رشيد رضا، تفسير المنار، تفسير سورة المائدة، (موقع التفسير، جامعة آل البيت)
16. ابن عاشور، التحرير والتنوير، تفسير سورة المائدة، (موقع التفسير، جامعة آل البيت)
17. ابن عاشور، التحرير والتنوير، تفسير سورة الحديد، (موقع التفسير، جامعة آل البيت)
18. أخرجه الإمام مالك في الموطأ، حديث رقم 1522، (انظر موقع موسوعة الجامع للحديث النبوي)
19. الطبري، جامع البيان، تفسير سورة فصلت، أية رقم 34، (موقع التفسير، جامعة آل البيت)
20. رشيد رضا، تفسير المنار، تفسير سورة المائدة، أية رقم 8 (موقع التفسير، جامعة آل البيت)
21. ابن عاشور، التحرير والتنوير، تفسير سورة (موقع التفسير، جامعة آل البيت)
22. أبو نعيم، معرفة الصحابة، حديث رقم 3600
23. رشيد رضا، المنار، تفسير سورة المائدة، أية رقم 8، (موقع التفسير، جامعة آل البيت)
24. أخرجه الربيع في المسند ، باب ما جاء في علماء السوء، أنظر، السلمي ، شرح الجامع الصحيح، مكتبة الاستقامة، مسقط، 56/1، والإمام مالك في الموطأ حديث رقم 477

AL-ZAHRĀ'

JOURNAL FOR ISLAMIC AND ARABIC STUDIES

In This Issue

- ✿ Moderation in the Quran and Sunnah
- ✿ Cash Waqf and Its Importance in Activating Waqf Role in Indonesia
- ✿ Rules of Inference and Its Application in Contemporary Transactions: In Installment Sales Model
- ✿ Shaikh 'Alā' al-Dīn Alī al-Bahlawān and His Annotation on Tafser *Al-Kashshāf* of Al-Zamakhsharī
- ✿ Mahmūd Sa'īd Mamdūh Method in Hadith Judging from the Book *al-Ta'rīf bi Awhām Man Qasama al-Sunan ila Ṣaḥīḥ wa Da'if*
- ✿ History of Indonesian Muslim Scholars and Other Religions Dialogue
- ✿ Ibn Malik Attitude Which It Differed Albesrion and Alkovion